

ماحكم من يعطي الناس مالاً ويسترده في نهاية السنة مع ربحاً عليه؟! الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يوجد عندنا رجل اعزب وليس له عائلة وليس له عمل يقوم به ولديه اموال كثيرة. ولم يصرفها في اي مشروع او عمل اخر بل كان يدعو الناس الى الاخذ منه على سبيل الدين. فمثلا يعطي رجلا عشرة الاف ريال ويأخذها منه في خمسة عشر - [00:00:00](#) عشرة الف ريال في نهاية السنة فهل يعتبر هذا ربا ام لا؟ فقد نصحته في ذلك ولكنه يقول قد سأل بعض الناس عنه فقال اذا لم يأخذ خذ ربحا الا الثلث هذا لا يعتبر ربا. اما هو القول الصحيح في هذا الموضوع؟ افيدونا بارك الله فيكم. الجواب اذا كان هذا الشخص يبيع دراهم - [00:00:20](#) بدراهم مثلا يبيع الف ريال بالف وخمس مئة ريال الى ستة اشهر او الى سنة فهذا لا يجوز لانه على ربا الفضل وربا النسا. نعم. اما اشتماله على ربا الفضل فلانه يأخذ الف ريال ويدفع الف - [00:00:40](#) مئة ريال. يعني يزيد خمس مئة ريال. نعم. واما ربا النسا فهو من ناحية التأخير. فهو يأخذ دراهم حاضرة ويدفع يعني بعد حلول الاجل. المقصود ان هذه المعاملة لا تجوز قل الربح او كثر - [00:01:00](#) يعني لو كان يبيع عشرة الاريل بعشرة اريل وربع ريال. يعني يزيد ربع ريال فقط. هذا لا يجوز يعني بيع الدراهم بالدراهم لا يجوز الا مثلا بمثل يدا بيد. سواء بسواء كما قال الرسول صلوات الله وسلامه - [00:01:20](#) عليه. هذه المعاملة التي ذكرتها لا تجوز وبالله التوفيق - [00:01:40](#)